بعضه عن احدهما وبعضه عن الآخر والله اعلم **النوع السابع** والعشرون
معرفة ادب المحدث وقد مضى طرف منها اقتضته الانواع التي قبله
علم الحديث علم شريف بنا سب مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم
وبنا فر مساوئ الاخلاق ومشاين الشيم وهو من علوم الاخرة
لا من علوم الدنيا فمن اراد التصدي لاسماع الحديث او لافادة
شيء من علومه فليتقدم تصحيح النية واخلاصها وليطهر قلبه
من الاغراض الدنيوية واد ناسها وليحذر بلية حب الرياسة
ودعوناتها وقد اختلف في السن الذي اذا بلغه استحب له التصدي
لاسماع الحديث والاشتغال برواية والذي نقوله انه متى احتيج
الى ما عنده استحب له التصدي لرواية ونشره في اي سن كان
وروينا عن القاضي الفاضل ابي محمد بن خلاد رحمه الله انه قال
الذي يصح عندي من طريق الاثر والنظر في الحديث الذي اذا بلغه
الناقل حسن بان يحدث هو ان يستوفي الخمسين لانها انتهاء
الكهولة وفيها مجتمع الاشد قال سحيم بن وثيل اخو خمسين
مجتمع اشدي وتخدني مداورة الشؤن قال وليس بمنكر
ان يحدث عند استيفاء الاربعين لانها حد الاستواء ومنتهى
الكمال نبي الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربعين وفي الا
ربعين تتناهى عزيمة الانسان وقوته ويتوفر عقله ويجود رايه و
اكثر القاضي عياض ذلك عن ابن خلاد وقال كره من السلف المتقدمين
ومن بعدهم من المحدثين من لم ينته الى هذا السن ومات قبله وقد
نشر من الحديث والعلم ما لا يحصى هذا عمر بن عبد العزيز توفي ولم
يكمل الاربعين وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين وكذلك ابراهيم
النخعي وهذا مالك بن انس جلس للناس ابن نيف وعشرين

وقيل

وقيل ابن سبع عشرة والناس متوافرون وشيوخه احياء وكذلك
محمد بن ادريس الشافعي قد اخذ عنه العلم في سن الحداثة وانتصب
لذلك والله اعلم **قلت** ما ذكره ابن خلاد غير مستنكر وهو محمول
على انه قال فيمن يتصدى للتحديث ابتداء من نفسه من غير براعة له
في العلم تحملت له قبل السن الذي ذكره فحينئذ انما ينبغي له ذلك
بعد استيفاء السن المذكور فانه مظنة الاحتياج الى ما عنده
واما الذين ذكرهم عياض ممن حدث قبل ذلك فالظاهر ان ذلك
لبراعة منهم في العلم تقدمت ظهر لهم معها الاحتياج اليهم فحدثوا
قبل ذلك او لانهم سئلوا ذلك اما بصريح السؤال واما بقرينة
الحال **واما** السن الذي اذا بلغه المحدث انبغى له الامساك عن
التحديث فهو السن الذي يخشى عليه فيه من الهرم والخرف ويخاف
عليه فيه ان يخلط ويروي ما ليس من حديثه والناس في بلوغ هذا
السن يتفاوتون بحسب اختلاف احوالهم وهكذا اذا عمي وخاف
ان يدخل عليه ما ليس من حديثه فليمسك عن الرواية وقال ابن
خلاد اعجب الي ان يمسك في الثمانين لانه حد الهرم فان كان
عقله ثابتا ورأيه مجتمعا يعرف حديثه ويقوم به ويحدث
احتسابا رجوت له خيرا ووجه ما قاله ان من بلغ الثمانين
ضعف حاله في الغالب وخيف عليه الاختلال والاخلال وان
لا يفطن له الا بعد ان يخلط كما اتفق لغير واحد من الثقات
منهم عبد الرزاق وسعيد بن ابي عروبة وقد حدث خلق بعد
مجاوزة هذا السن فساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة
منهم انس بن مالك وسعد بن سعد وعبد الله بن ابي اوفى من
الصحابة ومالك والليث وابن عيينة وعلي بن الجعد في عدة

Copyright Hong Kong Shue Yan University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)